

سنن البيهقي الكبرى

2369 - أخبرنا أبو عبد الله الحافظ أنبأ أبو بكر بن إسحاق الفقيه أنبأ محمد بن أحمد بن النصر ثنا معاوية بن عمرو ثنا زائدة عن حصين ح وأخبرنا أبو بكر بن الحارث الفقيه أنبأ علي بن عمر الحافظ أنبأ الحسين بن إسماعيل وعثمان بن محمد بن جعفر قالا ثنا يوسف بن موسى ثنا جرير عن حصين بن عبد الرحمن قال قال ٧ دخلنا على إبراهيم فحدثه عمرو بن مرة قال صلينا في مسجد الحضرميين فحدثني علقمة بن وائل عن أبيه أنه رأى رسول الله ﷺ رفع يديه حين يفتتح الصلاة وإذا ركع فقال إبراهيم ما أرى أباه رأى رسول الله ﷺ إلا ذاك اليوم الواحد فحفظ ذلك وعبد الله لم يحفظ ذلك منه ثم قال إبراهيم إنما رفع اليدين عند افتتاح الصلاة لفظ حديث جرير قال أبو بكر بن إسحاق الفقيه هذه علة لا تسوى سماعها لأن رفع اليدين قد صح عن النبي A ثم عن الخلفاء الراشدين ثم عن الصحابة والتابعين وليس في نسيان عبد الله بن مسعود رفع اليدين ما يوجب أن هؤلاء الصحابة B هم لم يروا النبي A رفع يديه قد نسي بن مسعود من القرآن ما لم يختلف المسلمون فيه بعد وهي المعوذتان ونسي ما اتفق العلماء كلهم على نسخه وتركه من التطبيق ونسي كيفية قيام اثنين خلف الإمام ونسي ما لم يختلف العلماء فيه أن النبي A صلى الصبح يوم النحر في وقتها ونسي كيفية جمع النبي A بعرفة ونسي ما لم يختلف العلماء فيه من وضع المرفق والساعد على الأرض في السجود ونسي كيف كان يقرأ النبي A وما خلق الذكر والأنثى وإذا جاز على عبد الله ﷺ أن ينسى مثل هذا في الصلاة خاصة كيف لا يجوز مثله في رفع اليدين